

وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٩٢٩ لسنة ٢٠٢٥

صادر بتاريخ ٢٠٢٥/١١/٢

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٢ بشأن التركات الشاغرة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣٧ لسنة ١٩٧٧ بضم الإدارة العامة لبيت المال إلى الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل الحكومة ؛

وعلى المادة (٩٧٠) من القانون المدنى المعدلة بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٧٠ ؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للعقارات لقطاع الشئون القانونية رقم (٢٠٩)

فى ٢٠٢٥/١٠/١ ؛

وعلى مذكرة قطاع الشئون القانونية بالهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى المؤرخة

فى ٢٠٢٥/١١/٢ بشأن التعدى الواقع على العقار (١١) شارع درب المصفى -

حارة اليهود - الجمالية - محافظة القاهرة ؛

وعلى عقد البيع الموقع بين بنك ناصر الاجتماعى وجهاز تصفية الحراسات التابع

لوزارة المالية فى ١٩٧٥/١/١ ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

يزال بالقوة الجبرية التعدى الواقع من السيد / حسام الدين محمود والسيد / مجدى الرفاعى والغير على العقار رقم (١١) شارع درب المصفى - حارة اليهود - قسم الجمالية - محافظة القاهرة المشتري من جهاز تصفية الحراسات والمبين الحدود والمعالم والأوصاف بعقد البيع المؤرخ فى ١/١/١٩٧٥ وتسليمه للهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى خالى من الأشخاص والشواغل .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

وزيرة التضامن الاجتماعى

دكتورة/ مايا مرسى

